

حكم الإفطار للمسافر | الشيخ عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

هل يجوز الفطر لشخص مسافر لمدة اربعة ايام خمسة ايام اسبوع عشرة ايام؟ نعم يجوز يجوز ان يفطر له ان طاح العمرة وقال ابي

افطر كل الايام لا بأس لا بأس - 00:00:00

ما له مدة محددة الراجح انه ليس السفر مدة محددة ما لم يقم اقامة طويلة مثل اقامة الدارسين او اقامة شخص موظف في المنطقة

هذا خلاص ما ما يفطر ولا - 00:00:12

واحد بيقتد عشر ايام اسبوعين ويرجع لا بأس يفطر له ان يفطر له ان يقصر وله ان يجمع كل هذا جائز - 00:00:25